

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن إعفاء ما يصرف من اعتماد تكاليف استخدام وعودة  
طلبة الجمهورية العربية المتحدة من بعض الدول وإقامة  
ندوات لهم من القيود واللوائح المالية

رئيس الجمهورية

قرر:

مادة ١ - يعفى الاعتماد المدرج ضمن مفردات بند ٣ (الثقافة العامة)  
بالباب الثاني (مصرفات عامة) من ميزانية القسم ٦ (وزارة التربية  
والتعليم) للإقليم الجنوبي لسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ والمخصص (تكاليف  
استخدام وعودة طلبة الجمهورية العربية المتحدة من بعض الدول وإقامة  
ندوات لهم) من القيود واللوائح المالية.

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة والتربية والتعليم تنفيذ هذا القرار كل  
فيا يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤١ لسنة ١٩٥٩

بشأن استمرار الصرف على مصنع المبيدات الحشرية  
من الاعتمادات المدرجة بميزانية وزارة الصحة العمومية  
إلى نهاية السنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٥٢٦ لسنة ١٩٥٥ بإنشاء مصنع المبيدات الحشرية  
بكفر الزيات ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الإقليم  
الجنوبى للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٠٠ لسنة ١٩٥٩ بضم رأس مال المصنع  
إلى رأس مال المؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر:

مادة ١ - تعتبر الاعتمادات المقررة لمصنع المبيدات الحشرية  
بكفر الزيات في ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ تحت قسم ٨  
(وزارة الصحة العمومية) إعانة للصنع ويستمر الصرف منها على شئونه  
حتى نهاية السنة المالية المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن عقد مؤتمر دول الشرق الأدنى لدراسة المشاكل الفنية  
الخاصة بالحركة التعاونية بالقاهرة من ١٧ إلى ٢٦ أكتوبر  
سنة ١٩٥٩ تحت إشراف منظمة الأغذية والزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر:

مادة ١ - ووفق على عقد مؤتمر دول الشرق الأدنى لدراسة المشاكل  
الفنية الخاصة بالحركة التعاونية بالمنطقة في ضيافة الجمهورية العربية المتحدة  
وتحت إشراف منظمة الأغذية والزراعة في المدة من ١٧ إلى ٢٦ أكتوبر  
سنة ١٩٥٩ بالقاهرة .

مادة ٢ - تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المركزية بالوفاء  
بالالتزامات المالية الخاصة بتكاليف عقد المؤتمر المذكور، خصما من  
ميزانيتها للسنة المالية الحالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر